

المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي

و نشب و (التَفَّصَ) بثوبه اشتمل و (اللِّغَافَةُ) بالكسر ما يُلَافُّ على الرجل و غيرها و الجمع (لَفَافٌ) .
لَفَقْتُ .

الثوب (لَفَقًا) من باب ضرب ضمنت إحدى الشقتين إلى الأخرى و اسم الشقة (لِفْقٌ)
وزان حمل و الملاءة (لِفْقَان) و كلام (ملفُوقٌ) على التشبيه و (تَلَافَقَ) القوم
تلاءمت أمورهم .
تَلَفَّصَ .

إذا أخذ عمامة فجعلها على فمه شبه الذِّقَاب و لم يبلغ بها أرنبة الأنف ولا مارنه فإذا
غطى بعض الأنف فهو (الذِّقَابُ) قاله أبو زيد وقال الأصمعي إذا كان النقاب على الفم فهو
اللِّفَام و اللثام .
أَلْفَيْتُهُ .

يصلي بالآلف وجدته على تلك الحالة .

الَلَقَبُ .

النبز بالتسمية و نهي عنه و الجمع (الأَلْقَابُ) و (لَقَّبْتُهُ) بكذا و قد يجعل (
الَلَقَبُ) علما من غير نبز فلا يكون حراما و منه تعريف بعض الأئمة المتقدمين بالأعمش و
الأخفش و الأعرج و نحوه لأنه لا يقصد بذلك نبز ولا تنقيص بل محض تعريف مع رضا المسمى به .
أَلَقَجَ .

الفحل الناقة (إَلْقَاحًا) أحبلها (فَلِإِقْحَاتٍ) بالولد بالبناء للمفعول فهي (
مَلْقُوحَةٌ) على أصل الفاعل قبل الزيادة مثل أجنه □ فجنّ والأصل أن يقال فالولد (
مَلْقُوحٌ) به (لكن جعل اسما فحذفت الصلة و دخلت الهاء و قيل (مَلْقُوحَةٌ) كما قيل
نطيحة و أكلة قال الرازي .

(مَلْقُوحَةٌ) في بطن ناب حائل ...) .

و الجمع (مَلَاقِيحٌ) و هي ما في بطون النوق من الأجنة و يقال أيضا (لِقِحَاتٌ) (لَقَحًا)
من باب تعب في المطاوعة فهي (لَاقِحٌ) و (المَلَاقِيحُ) الإناث الحوامل
الواحدة (مُلْقَحَةٌ) اسم مفعول من (أَلَقَحَهَا) والاسم (اللِّقْحَاحُ) بالفتح و
الكسر و سئل ابن عباس Bهما عن رجل له امرأتان أرضعت إحداهما غلاما و الأخرى جارية فهل
يتزوج الغلام الجارية فقال لا لأن اللِّقْحَاحَ واحد فأشار إلى أنهما صارا ولدين لزوج

المرأتين فإن اللبن الذي درّ للمرأتين كان بإلقاح الزوج إياهما و (أَلَقَّحَتْهُ) النخل
(إَلْقَاحًا) بمعنى أبرت و (لَقَّحَتْهُ) بالتشديد مثله و (اللَّقَّاحُ) بالفتح أيضا
اسم ما يلقح به النخل و (اللَّقْحَةُ) بالكسر الناقة ذات لبن و الفتح لغة و الجمع (
لِقَاحٌ) مثل سدره و سدر أو مثل قصعة و قصع و (اللَّقْوَحُ) بفتح اللام مثل اللَّقْحَةُ و
الجمع (لِقَاحٌ) مثل قلوص و قلاص و قال ثعلب (اللَّقَّاحُ)